شئ الى الاول بدون ان يتحصل غير معقول وكذا وجودها بدون التحصل واما الثانى ففى مهية ماخوذة على انها متحصلة بنفسها موجودة
بوجود مغاير لما يتحصل عنه وهى مهية نوعية وانما الابهام فيها بالنظر الى اليه ضمائر خارج فلا بعد فى ان يوجد ثم ينضم اليه
ما كان مبهما بالنظر اليه فيعرض لها تحصل عرضى فافهم والمعنى الذى سلم استحالة انضمام شئ متحصل الى مبهم فجعل الالتصاق علة
لوجود الهيولى ولما كان يرد عليه ان الالتصاق الانضمامى فرع لوجود المحاشيتين فكيف يكون مقدما على وجود الهيولى اى ان الصفة
فى الانضمامى موزعة على وجود الموصوف فمنع فى الحاشية الآتية كون التصاق الهيولى بالصورة المطلقة انضماميا واما على انه
التصاق انتزاعى وهذا الكلام باطل لان الصفة فى الالتصاق الانتزاعى لا يكون موجودة فى الخارج بوجود مغاير لوجود الموصوف
بل الموصوف يكون موجودا بحيث يصح انتزاع الصفة عنه وههنا الصورة موجودة بوجود مغاير للهيولى فان قلت الموجود انما
هو الهيولى قائم بها شخص الصورة ثم العقل يضرب من التحليل ياخذ مهية الصورة فيصف الهيولى بها فهو التصاف بانتزاع الصورة
فيكون انتزاعيا قلت لا نسلم ان الموجود القائم بالهيولى الشخص فقط بل طبيعتها ايضا موجودة ولكن الوجود الشخصى لا دخل فيه
للانتزاع ثم لو كان الكلى الطبيعى اى المهية من حيث هى غير موجودة انما الموجود الاشخاص لكان له وجه لكن الامر ليس كذلك
ثم لو كان هذا موجبا لكون الالتصاق انتزاعيا لكان الالتصاق بالاعراض العينية انتزاعيا ثم الالتصاق الانتزاعى بعد
تسليمه لا ينفع فانه ان لم يستدعى تقدم الموصوف لكن لا اقل من ان يجب المعية بينه وبين ثبوت الموصوف فكيف يجوز
انتزاع شئ عما ليس بشئ وهذا ظاهر جدا وان خالف ما يعد من امثال المحشى من تجويز الالتصاق بالامكان ونحوه
قبل وجود المهيات الموصوفة بها فافهم والمحقق الدوانى قال التحقيق ان التصاق الهيولى بالصورة من حيث انها صورة متقدم
على الهيولى وان كان متاخرا عن الوجود الذهنى لها وهذا الالتصاق ذهنى والتصاقها بالصورة العينية متاخر عن وجود الهيولى
وتوجد عليه بان الالتصاق بصفة موجودة فى الخارج لا يكون الا بوجود تلك الصفة فى الخارج وههنا الصورة موجودة فى الخارج
فيكون الالتصاق بها ايضا فى الخارج فلا يكون الالتصاق التصاقا ذهنيا والا لو التصق الهيولى بها فى الذهن وهى متحققة بها
فى الخارج ايضا فيكون الصورة من لوازم مهية الهيولى وهى امور اعتبارية ونقل عن هذا المورد انه اجاب عن الاشكال
بما فى الذهن والخارج اعم من ان يكون على وجه اللزوم لكن سيد المحققين قدس سره كلا من هذين الاشكالين فى الذهن
والخارج لا يكون الا لازما وقد تابعه بالاستمرار وهذا كلامه وانت لا يذهب عليك ما فيه فان الكلام ههنا فى الهيولى والصورة
المتلازمتين وقد وجه كلام المحقق بتمهيد ان الالتصاق على نحوين احدهما بان يكون الالتصاق بحيث يترتب عليه الآثار

كما فى التصاق الجسم بالسواد فانه يصيره اسود بحيث ينفعل عنه حاسة البصر والثانى التصاق بحيث لا يترتب عليه آثار كما
اذا تخيلنا جسما قائما به السواد وهذا الالتصاق الغير التصاق واقعى لكن ليس مما يترتب عليه آثاره فان الموصوف فى نفس موجود
بوجود ظلى والصفة قائمة به قياما ظليا من غير اعتبار المعتبر ثم فرض هذا الالتصاق فى الخارج اى بحيث يترتب الآثار الالتصاق
عليه فرض اخر اعنى واذا تمهد هذا فنقول مراد المحقق ان التصاق الهيولى بهذا النحو من الالتصاق الموجود فى ذهن علة لوجود الهيولى
فى الخارج مع لزوم الايراد الاول بل الثانى ايضا اما الاول فلان كون الالتصاق بصفة عينية لوجود تلك الصفة فى الخارج
انما هو فى الالتصاق المترتب الآثار واما فى الالتصاق الغير المترتب الآثار فلا كيف ولا بد لهذا الالتصاق من ان يكون المحاشيتان
موجودين بوجود ظلى واما الدفاع الثانى فلانه لا يلزم من الالتصاق فى الخارج والالتصاق فى الذهن بهذا الوجه كونها من لوازم
مهية الهيولى فان لازم المهية لا يوجد المهية فى الخارج ولا فى الذهن الا متصفة بها فيترتب عليه الآثار كالتصاق الاربعة بالزوجية
فان الاربعة الا تصير موجودة فى ظرف الا ويتصف بالزوجية التصافا يترتب عليه الآثار فيصير زوجا متصفا بها ومن هذا تم
اورد معاصره ان تحقيقه هذا مبنى على ان تعرض الهيولى صورة مبهمة ثم تعرض لها صورة معينة بلا فصل المنع فانه غير مبين
بعد ولا بين ولم يقل احد مع ان جعل العام بعينه جعل الخاص فكيف ينفك عن الصورة المخصوصة ولو عرض بمهية الهيولى والخاص المحقق
بان منشاء هذا الايراد الاخلال بالحيثيات فان الحال فى الهيولى صورة معينة لكن الالتصاق بتلك الصورة من حيث انها صورة
ما متقدم على وجود الهيولى من حيث انها تلك الصورة المعينة متاخر عنها ولا محذور فى اختلاف الاحكام باختلاف الحيثيات
ومثل هذا الاختلاف باختلاف الحيثيات اختلاف المادة والجنس وهذا الكلام كما قيل يدل على ان هناك التصاقا واحدا من
حيث انه التصاق بالمطلق متقدم ومن حيث انه التصاق بالمخصوص موخر ولو كان العلية باعتبار الالتصاق الغير المترتب
الآثار لما كان لهذا الكلام وجه لان الالتصاق المذكور مغاير للالتصاق الخارجى لا وجه للفرق ايضا بين الالتصاق بالمطلق
والالتصاق بالخاص فان العلية والتقدم باعتبار الالتصاق الغير المترتب الآثار عليه يصح فى الالتصاق بالمطلق والالتصاق
بالخاص جميعا ويمكن ان يدفع بان المحقق صرح بعلة ارادته ان الالتصاق الغير المترتب الآثار ايضا التصاق بالصورة العينية لكن
له اعتبار ان اوانه ارفى العان مع المورد كما هو دار فى الحاشية الجديدة فان المورد لو لم يعلل بين الالتصاق ذهنيا وانما
ظن استحالة قيام المبهم اولا فارخى العنان وقال فيه تصبح التفيات والاعتبارات وهذا هو الظاهر وانما لم يجعل الالتصاق
بالصورة المعينة بهذا النحو من الالتصاق علة لان علية الالتصاق بهذا النحو عليه بالنظر الى الوجود الذهنى فيكون العلية من قبيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)